

حلقات نور على الدرب (080) للشيخ صالح بن محمد اللحيدان -

المجموعة الثانية (053 حلقة) #كبار_العلماء

صالح اللحيدان

المكتبة الصوتية لسماحة الشيخ العلامة صالح بن محمد اللحيدان حفظه الله. حلقات نور على الدرب الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله سيدنا محمد ابن عبد الله - [00:00:00](#)

وعلى الله واصحابه ومن تولاه وسار على منهجه الى يوم الدين في هذه الحلقة نعرض اسئلتكم ورسائلكم على فضيلة الشيخ صالح بن محمد اللحيدان رئيس الهيئة الدائمة في مجلس القضاء الاعلى وعضو هيئة كبار العلماء - [00:00:17](#)

في مطلع الحلقة نرحب بفضيلة الشيخ صالح فاهلا ومرحبا. اهلا بكم بالمستمعين اولى رسائل هذه الحلقة وردت من حميد ناصر الغمربي يمني مقيم في الرياض يقول في رسالته هناك رجل يأتي اليه كثير من الناس بحجة انه يعالج جميع الامراض - [00:00:35](#) بواسطة القطن ويدعى انه يستخرج الامراض من الجسم وينظف القلب ويقوم بجمع وتفريق الجن وآذن ذلك بواسطة مسح المكان بشيء من القطن آآفما حكم عمله هذا؟ افیدونا افادکم الله - [00:00:54](#)

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الصلاة والسلام على سيد الاولين والاخرين وقائد الغر المحجلين نبينا محمد وعلى الله واصحابه ومن اهتدى بهديهم الى يوم الدين وبعد فصل الله على سيد الخلق ما ترك امرا يقرب من رضوان الله الا بينه - [00:01:13](#)

ولا امرا يدny من سخط الله وعذابه الا اوضحه واخبر ان من اتى كاهنا او عرافا فصدقه بما يقول فقد كفر بما انزل على محمد صلى الله عليه وسلم لا شك ان علاج الامراض لا يكون بمسح قطنة على مكان ما - [00:01:35](#)

ولا شك ان الدواء المرظى اي مرض له دواء كما جاء في الحديث ما انزل الله من داء الا انزل له دواء علمه من علمه وجهله من جهله واما هذا لا العمل الذي اشار اليه السائل - [00:02:00](#)

وان هذا يزعم انه يجمع الجن ويفرقهم فهذا في الحقيقة من المشركين لانه لا يجمع الجن ويفرقهم الا من اشرك بالله و اطاع الجن فيما يطبلونه منه من الشرك حتى يخدموه في بعض الامور ومع ذلك هم لا يستطيعون شفاء المرض - [00:02:18](#)

ولا ازالة الداء ولا الدلالة على الدواء الكافي لاي داء وانما هو خداع من خادمهم و مستخدميه وسعي لاظلال عباد الله وتعليق لقلوبهم بغير الله جل وعلا كل ذلك ظلال عن الدين - [00:02:43](#)

وبعد عن هدي سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم والخلاصة لا يحل اتيان هذا الرجل ولا تصدقه فيما يزعم من مسح المرض بالقطنة حتى يزول المرض وain هو والقلب حتى ينطفه - [00:03:12](#)

وانما طهارة القلوب بالاعمال الصالحة فمن كان اكثرا طاعة لله واعظم رجوعا اليه واسد توقيا للمحرمات وابعد عن اكل الحرام واقوم بواجبات الدين كان قلبه اشد نظافة واعظم نورا و - [00:03:32](#)

اقرب الى رحمة الله سبحانه وتعالى الا يحل مسلم ان يصدق امثال هؤلاء الكذبة الدجاللة ولا ان يأتي اليهم ولا ان يطلب منهم شفاء مريضه فان الشفاء انما هو بيد الله - [00:03:56](#)

وان الله جعل اسبابا لشفاء الامراض منها الادوية التي يصنعها ويجمعها اهل العلم بالامراض ومنها الاذكار وان في القرآن شفاء واي شفاء فالاستشفاء بكتاب الله جل وعلا وبالادعية الواردة عن رسوله صلى الله عليه وسلم - [00:04:11](#)

هو النافع وليس ما يقوله امثال هذا هؤلاء الكذبة الدجاللة السحرة المستعين بشياطين الجن نسأل الله العافية من كل انحراف والله

اعلم. بارك الله فيكم. اه هذه الرسالة وردت من السائل اه ابو مزهر من العراق. يقول في رسالته - 00:04:39

آه هناك بعض المصليين بعد ادائهم لصلاة الجمعة يقيمون الصلاة ويؤدون اربع ركعات كفريضة الظهر ولا ادري عن صحة هذا العمل افيدونا افادكم الله هؤلاء يرون انهم قد تركوا صلوات كثيرة في السابق - 00:05:02

وهم يقضون تلك الصلوات يستمر احدهم طول عمره كلما صلى فريضة اظاف اليها مثلها لانه مع الاسف قد ترك امثالها وامثالها وهذا سبق انا اشرت في حلقة ماضية ان من تعمد ترك الصلاة - 00:05:23

حتى خرج وقتها لا يجب عليه قضاء ولا يكفر ذلك الترك قضاء يفعله وانما يكفر ذلك الذنب العظيم يمحو ذلك الاثم الكبير صدق التوبة واللجوء الى الله والندم فما يفعلهم هؤلاء - 00:05:50

لم يأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا ارشد اليه اصحابه رضي الله عنهم وارضاهم وانما الواجب ان يحافظ المرء على الصلوات الخمس وان يؤديها في اوقاتها وان يحرص عليها - 00:06:21

على اية حال يكون هو وفي اي ظرف من الظروف لو كان في مرض في غاية الارهاق لا يحل له ان يدع الصلاة ولو كان في موقف حرج الى ابعد حدود الحرج لا يحل له ان يؤخر الصلاة عن وقتها - 00:06:36

ولذا شرع الله جل وعلا صلاة الخوف بصفات وهيئات وحركات لم تكن مألوفة في الصلاة في حال الامن والراحة ولذلك يدل على وجوب اداء الصلاة في وقتها وبدل ايضا على وجوب اداء الصلاة جماعة والله اعلم - 00:06:53

فبارك الله فيكم لكن يا فضيلة الشيخ السائل ذكر او حدد هذا العمل بعد فريضة الجمعة ويقول بانهم يؤدونها اربع ركعات عن الظهر حقيقة عزب ذهنه وظنت انهم يصلون بعد الصلوات - 00:07:13

اما الذين يصلون وظهرا اربع ركعات بعد صلاة الجمعة فهوؤلاء يتبعون من يرى انه لا يحل ان تقام في البلد سوى جمعة واحدة والجمعة التي تعتبر هي التي تصلى اول - 00:07:32

وقبل غيرها من الجمع فيخشى من صلى في هذا المسجد مثلا ان هناك جامعا اديت فيه الصلاة قبل جامعهم فتكون صلاتهم جمعة غير صحيحة فيقوم فيصلني ظهرا احتياطا حتى ان كان مسبقا - 00:07:53

في جمعة اخرى يكون قد صلى الظهر وهذا خطأ ولا اصل له من كتاب ولا سنة ولا اجماع الامة ولم يثبت فعله عن احد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - 00:08:11

فمن صلى الجمعة ورأى اماما مأذونا له في صلاة هذه الجمعة فصلاته ان شاء الله صحيحة ولا داعي لاعادة للصلاة مرة اخرى ظهرا والله اعلم بارك الله فيكم هناك من يعتمد في هذا الامر على اه اثر ينقلونه ويقولون فيها الجمعة لمن سبق - 00:08:26

اه بما تفضلتم به ان هذا هو الذي قصدت الالامح اليه وانها لا تحل الا جمعة واحدة فمن صلاتها اولا من غادر من غيره صحت ومن جاء بعده من المساجد جمعته غير صحيح لكن ذلك لا اصل له. بارك الله فيكم - 00:08:48

السائل يقول هناك من يتزوج اكثرا من زوجة واحدة واحيانا اكثرا من اربع ثم يقطع الصلة بما يزيد عن الاربعة وخاصة الزوجة الاولى دون طلاق اه يعني ينفصل عنها دون طلاق وعندما يناقش في ذلك يقول قد اه اخيت زوجتي الاولى واصبحت مثل اختي - 00:09:09

اه فهل هذا العمل له اصل في الشرع؟ وبماذا تنصحون هؤلاء هذا عمل لا اصل له ولا يحل لمسلم ان يجمع بين اكثرا من اربع نساء فان الذي اجمع عليه - 00:09:31

المسلمون انه لا يحل للانسان ان يجمع بين اكثرا من اربع نساء وجاء في الحديث ان رجل اسلم وعنه عشر نساء فخيره النبي صلى الله عليه وسلم فطلق منها ستة وامسک اربعا - 00:09:49

فلا يجوز. واما دعوى انه اخاها فتبقى في بيته لا تتحجب ولا تستتر وتعده كاخيها فهذا باطل وهو من الشيطان ليكتفي باربع فاذا اضطر الى ذلك ورأى ان نفسه لا تستطيع البقاء - 00:10:08

ويزيد زيادة فليستبدل امرأة باخرى وان كان الاولى ان يكتفي بما لديه من النساء والا يكون ذواقة يطلقوا هذه ليأخذ اخرى لكن لا

يحل له ان يدعى هذه المؤاخاة ولا يحل للمرأة ان تبقى معه بعد طلاقه لها او تركه ايها - 00:10:32
والزوجة رأى الخامسة زواجه بها باطل ومعاشرتها ايها معاشرة محرمة لكن ما مضى قبل ان يعلم الحكم وحصل له من الانجاب ولم يكن يعلم تحريم ذلك فارجو انه لا حرج عليه والاله اولاده - 00:10:54

ومن اعلم الحكم واصر فهو زاني يجب رجمه لان الرجل المحسن والمرأة المحسنة اذا زنا وجب ان يرجمها حتى يموتا ولا يحل للمرأة التي تزوجت على امرأة رابعة لتكون هي الخامسة بدعوى ان - 00:11:26

احدى الولايات اعتبرها اخته فاخاها لا يحل للجديدة ان تقبل ذلك ولا ان تعاشره حتى يطلق زوجته الاولى وتخرج من عدتها ثم يعيد اجراء عقد النكاح لان عقد النكاح برابع بخامسة - 00:11:50

على اربع عقد باطل لا يعتد به ولا يعتبر والله اعلم. بارك الله فيكم. لا ادري اولياء المرأة في مثل هذه الحالة فضيلة الشيخ ماذا عن ؟ كل هؤلاء متعاونون على الائم والعدوان والفجور - 00:12:10

لكن ان كانوا يجهلون الحكم فاسمهم يكون اخف وكان عليهم ان يسألوا اهل العلم ولا اعتقاد ان في بلد الاسلام عالما من علماء المسلمين للمعتقد بهم يجيزه مثل هذا العمل او انه يفتى - 00:12:24

بصحة مثل هذا النكاح فان نكاح خامسة على اربع حرم بالاجماع والله اعلم. بارك الله فيكم. هذا السائل يقول اعتقاد بعض المؤذنين بعد ان ينتهوا من الاذان ومن خلال مكبرات الصوت - 00:12:44

ان يبدأوا بالصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم وكل يصلي حسب ما يحلو له من الفاظ يختارها هو الامر الذي يشوش على المصليين صلاتهم ويرفعون اصواتهم وهناك من بعض اهل العلم من لا ينكر عليهم ذلك - 00:12:59

على اساس الحديث الشريف اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثلما يقول الى اخره ثم اسألوا الله لي الوسيلة ثم صلوا علي الحديث دون بكيفية الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بعد الاذان وما حكم فعل هؤلاء في دنا افادكم الله - 00:13:17

الحديث الذي في الصحيح فيه وصف كيفية مجاوبة المؤذن وهو ان نقول مثلما يقول فاذا انتهى سألنا الله لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم الوسيلة والفضيلة واحبر النبي ان من - 00:13:36

قال ذلك حلت له شفاعة سيد الخلق صلى الله عليه وسلم واما الصلاة على النبي بعد الاذان عن طريق المؤذن فهي من البدع فان الناس ابتدعوا في كثير من عبادتهم - 00:14:01

ومن بعد الاذان ما يفعله الناس بعد الاذان من الجهر بالصلوة على النبي عليه الصلاة والسلام فان الصحابة لم ينقولوا ان بلا او ان ابا محنورة كان اذا اذن احدهما - 00:14:18

بعد الاذان يبدأ بالترنم بالصلوة على سيد الخلق صلى الله عليه وسلم وكذا ابن ام مكتوم وكذا المؤذنون اه طيلة القرون السابقة في الازمنة المفضلة التي ذكرها النبي صلوات الله وسلامه عليه لا يعرف انهم كانوا يفعلون ذلك - 00:14:37

فهذه بعد من كرة وزيادة في الاذان لم يأذن بها الله ولا رسوله صلى الله عليه وسلم. نسأل الله ان يهدي ضال المسلمين اما ما هي الصلاة على النبي فقد جاء الصحابة فقالوا لرسول الله - 00:14:59

صلى الله عليه وسلم يا رسول الله علمنا كيف نسلم عليك فكيف نصلي عليك فقال لهم قولوا الله لهم صلى على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم - 00:15:15

انك حميد مجيد اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد على اختلاف في لفظ الحديث منها كما باركت على ابراهيم في العالمين - 00:15:29

ولا على آل محمد وزوج محمد وكلها احاديث ثابتة فهذه هي الصلاة لا ما يفعله كثير من الناس فيما يسمونها بصلوة الفاتح والصلوة المشيشة والصلوة والصلوة من هذه الصلوات المبتعدة نسأل الله الهدایة للسنة والله اعلم. بارك الله فيكم - 00:15:41

اخيرا يقول هذا السائل احيانا يتقدم شاب صالح لخطبة البنت وتكون البنت صغيرة دون الخامسة عشرة اه فهل يحل لوليهما ان يجبرها خاصة ان كثيرا من الفتيات يرفضن من يتقدم لهن بحجة انهن لم يعرفن اخلاقه ولم يحصل بينهم حب كما يزعمون وكما

الله المسألة فيها خلاف بين أهل العلم - 00:16:25

هل للاب ان يجبر ابنته على الزواج ممن لا تريده الصحيح انه لا يجوز له ذلك ما لم يعلم ان البنت تريده انسانا غير رطبيين وترغب شخصا منحرفا وقد تقدم لها كفء صالح متوفر فيه - **00:16:40**

متطلبات الزوجية من الشباب والقدرة على الانفاق وحسن الخلق ونحو ذلك ففي هذه الحالة اذا قارن ذلك رغبتها في منحرف جاز للوالد ان يجبرها اما فيما عدا ذلك فلا يجوز والمسألة فيها خلاف - 00:17:04

حتى فيما قلت بجوازه لكن نظراً لأن المسألة فيها خلاف فقلت انه يجوز له ان يجبرها اذا علم مقاصدها وتقديم لها من تتوفر فيه متطلبات الزوجة وانتفت عنه منفراً الزوجة - 00:17:25

واما مطلقاً فإن النبي عليه الصلاة والسلام نهى أن تزوج البنت حتى تستأذن أو الثيب حتى تستأمر والفرق بين الاستئمار والاستئذان أن البنت تخبر أنه سيزوجها أبوها على فلان فإذا سكتت فقد اذنت - 00:17:45

ولذلك لما قيل له انها تستحي قال اذنها سكتها او صماتها واما الشيب فلابد ان تأمر امرا تزويجها تسأل فان امرت والا تركت ومع ذلك فان الواجبة على الاباء ان يعتنوا ايضا - 00:18:02

للتزويج بناتهم وان يتلمسوا لهن الرجال الاكفاء المتصفين بالصلاح والاستقامة الذين تتتوفر فيهم الصفات التي ينبغي ان تكون البنت امانة عند مثليهم لأن النساء طعفيقات عقل ودين ويتعين من يتسلط عليهن - ٢٠:١٨ - ٠٥:١٨

فربما زوجت المرأة او البنت لزوج ظاهر امره مستور وباطنه سيء فيجرها الى السوء فيجب على اولياء البنات من اباء وامهات ان يبذلوا قصارى جهدهم في الاختيار والتحري والسؤال - 00:18:42

كما ان على المتزوجين ان يجتهدوا في طلب الزوجات الصالحات اللواتي يأمنونهن اذا غابوا ويفرحون بلقائهن و يردون عنهن اذا اجتمعوا بهن في ان خير كنز يكتنزه المسلم او المؤمن - 00:19:03

فضيلة الشيخ ما رأيكم في هذه الحجة الواهية التي تتذرع بها - 00:19:23

كثير من الفتيات في انها تجهل طباعه او لم تعرفه هذا هو الغالب ان النساء لا يعرفن طباع الازواج الذين يتقدمون لخطبتهن الا نادراً وكذلك الحال ايضا في الزوج يجهل طباع المرأة - 36:19:00

فكم وقع رجل بزوجة ود انه بذل اموالا طائلة وصبر صبرا طويلا دون ان ليقترن بمثلها وكذا الحال بالزوجة ولكن على الجميع ان يتحرروا ويسأل البيوت معادن فكما ان بيت الزوجة معدن ينبعي ان يطلب - 00:19:55

خير المعادن كذلك ازواج لا يصح للرجل او المرأة ان يغتر بوظيفة الخاطب او بوسامته او بثقافته وشهاداته فقد تكون الشهادات والثقافة العالمية اذا لم تكن ثقافة اسلامية تربى في القلب خشية الله - 00:20:22

وخطوه قد تكون وبالا لانها تدعوا الى الانحراف العقائدي وكذلك زوجة ثمان غالب الزيجات الناجحات هي الزيجات التي لم تكن الزوجة على سبق علم ومعرفة ومصاحبة للزوج وغالب الزيجات التي تبني على عشق - 00:20:43

ومتابعة ومخاطبات وخرجات تبوء بالفشل لأنها تبني على المماطلة وإن الزوجة ترى أنها مثل الزوج تذهب حيث شاءت وتخرج مع من ارادت فلا يحق لها أن يمنعها لا بد أن يتكيف بذلك والا فهو مختلف في طباعه - 05:21:00

هكذا في نظرة امثال هؤلاء فالواجب ان تحرض المرأة عن السؤال عن الشخص عن رحابة صدره وقبل ذلك عن دينه فمن كان اتقى
له فانه اعظم حفظا لحقوقها والله اعلم. بارك الله فيك - 00:21:26

هذه رسالة وردتنا من السائل با بكر محمد عثمان اه سوداني مقيم في المملكة يقول آلا لقد ارسلت لي والدتي في العام الماضي لكي تأتني للحج فقلت لها سوف الاقيك في المدينة المنورة - 00:21:42

قبل الحج ولكن لم يشأ الله عز وجل ان التقى بها بسبب ظروف عملها وهي جاءت مع جماعة من الاهل والاصحاب لكن لم يكن فيها محرم لها لم يكن فيهم محرم لها وادت فريضة الحج وعادت فما هو حكم حجها افیدونا افادکم الله - 00:21:59

حجها صحيح ان شاء الله وهي ائمه بسفرها من بلادها مع غير محرم النبي عليه الصلاة والسلام يقول لا يحل للمرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تتسافر الا مع ذي محرم او زوج - 00:22:17

جاء في السفر يوما وليلة وثلاثة ايام ويوم دون تحديد فدل على ان السفر اي سفر كان لا يحل للمرأة ان تتسافر الا مع محرمتها او زوجها اما ما ادته - 00:22:37

المسافرة من عمل الحج او العمرة ولو بدون محرم وهو ان شاء الله صحيح اذا ادت للحج بشروطه وواجباته واركانه. والله اعلم. بارك الله فيكم. ايضا يقول السائل هل تجوز العمرة في اي شهر من من الشهور؟ ام انها لا تجوز اه الا في اشهر معينة افیدونا افادکم الله - 00:22:51

العمره جائزه في كل وقت ما عدا الحاج لا يحل له ان يعتمر في اثناء حجته قبل ان ينتهي من اعمال حجته الا اذا اراد ان يعتمر ممتعها قبل الحج او - 00:23:14

قارنا عمرته مع حجته وما عدا ذلك فان النبي عليه الصلاة والسلام قال تابعوا بين الحج والعمرة فانهما ينفيان الفقر والذنوب كما ينفي الكبير خبث الحديد والذهب والفضة فلا حرج على مسلم - 00:23:34

بل ان اعتماره في الاوقات التي يقل المعتمرون يكون افضل لانه في ذلك الوقت والعمل قد زاد عمارة البيت الحرام والبيت الحرام بحمد الله في هذه الاذمنة الاخيرة وفي عهد حكومة المملكة العربية السعودية - 00:23:49

وبسبب تأمين الطرق وتيسيرها صار معمورا بصفة مستمرة والله الحمد والله اعلم. بارك الله فيكم. هذه رسالة وردتنا من جيم ميم ميم مصرى يعمل في العراق يقول فيها هناك اعتقاد شائع بان المرأة اذا اطاعت طفلها اخر - 00:24:10

غير ابنها بدون اذن زوجها فهي تأثم. افیدونا افادکم الله وهل يلزم المرأة اذا ارادت ان ترضع طفلها اجنبيا ان تستأذن من زوجها افیدونا بارك الله فيكم لا شك ان المرأة لا يجوز لها - 00:24:28

ان ترضع اجنبيا بدون علم زوجها لما يتربت على ذلك انتشار المحرمية ولما يجب في هذا الامر من اطلاع الزوج حتى يعلم من صار ابنا له ان تقع مشاكل بان يتزوج ما لا يحل له تزوجه - 00:24:43

وليعلم محرميته لمن صار من محارمه الواجب على المرأة ان تكتف عن ارضاء الاخرين واذا فعلت ان تطلع زوجها على ذلك فان المرأة لا يحل لها ان تتعامل معاملة تعلق ببنها - 00:25:06

في عمل وغيرها الا باذن زوجها لان الزوج يملك غالبا منافع زوجته ويملك منعها من خروجها من البيت الا باذنه ولا شك ان الرضاع له اثاره البعيدة فينبعي للمرأة ان تتجنب ذلك لكن - 00:25:25

لو ارضاعت احدا الرضعات المعلومة التي يحرم مثلها فان الحرج تنتشر ولو لم يكن الزوج راضيا بهذا الرضاع لان المحرم انما هو اللبن فاذا ارضاعت طفلها لم يبلغ السنتين من عمره - 00:25:44

خمس مرات يمسك الثدي ثم يرسله ولو في يوم واحد او مجلس واحد صار ابنا لها من الرضاع وابنا لزوجها من الرضاء والله اعلم وبارك الله فيكم. هذه رسالة وردت من المستمع فاطمة - 00:26:00

علي العنزي اه من المملكة تقول في رسالتها بان لها بنت في السابعة من العمر تركتها تذهب مع جدتها الى احدى الجيران اه ولم تذهب معها اي امها ولما رجعت الجدة والبنت اه ركضت البنت امامها وووقيعت في اه بئر المجاري الذي كان مفتوحا مما ادى الى وفاتها - 00:26:15

السؤال تقول السائلة هل يلحقني ذنب في وفاة ابنتي؟ لانني تركتها تذهب مع جدتها ولم اذهب معهما افیدوني افادکم الله لا شيء عليك ان شاء الله وانت لو كنت مع ابنتك - 00:26:39

ما فاتي اكثرا مما فعلته جدتها لان ابنة سبع سنين لا تمسكها امها ولا تحملها على كتفها وانما تجري بقوتها وقدرتها فان شاء الله لا حرج

عليك والله اعلم بارك الله فيكم - 00:26:54

ايها الاخوة المستمعون الكرام بهذا نصل الى نهاية هذه الحلقة والتي اه اجاب فيها الشيخ صالح بن محمد الحيدان على رسائلكم واستفساراتكم فله شكرنا وتقديرنا وسائل الله سبحانه وتعالى يجزيه خيرا على ما تفضل به - 00:27:10

ونشكر لكم حسن متابعتكم لهذا البرنامج ولكم تحية من مسجل هذه الحلقة الزميل مطر الغامدي والى الملتقى باذن الله تعالى

نستودعكم الله والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:27:27